

المؤتمر العام

الدورة الثامنة عشرة

أبو ظبي، ٣-٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩

تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته السادسة والأربعين

(٢٦-٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨)

المحتويات

الصفحة

٣	مقدمة
٣	أولاً- المسائل التنظيمية والإجرائية
٥	ثانياً- التقرير السنوي للمدير العام عن عام ٢٠١٧ (البند ٣)
٦	ثالثاً- تقرير لجنة البرنامج والميزانية (البند ٤ (أ) إلى (و))
٦	ألف- تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن عام ٢٠١٧
٦	باء- وضع اليونيدو المالي
٦	جيم- تقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية
٦	دال- حشد الموارد المالية
٧	هاء- الإدارة العامة للمخاطر
٧	واو- الخطة الاستثمارية المتوسطة الأجل المحدثة
٧	رابعاً- اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (البند ٥)
٧	خامساً- إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية (البند ٦)
٧	سادساً- لجنة اليونيدو الاستشارية المستقلة لمراجعة الحسابات (البند ١١)
٨	سابعاً- أنشطة الرقابة الداخلية (البند ١٢)
٨	ثامناً- أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة (البند ٧)
٨	تاسعاً- التنمية الصناعية المستدامة في البلدان المتوسطة الدخل (البند ٨)



الصفحة

عاشراً-	أنشطة وحدة التفتيش المشتركة (البند ٩) ومعالجة التوصيات المنبثقة عن استعراض وحدة التفتيش المشتركة للتنظيم والإدارة في اليونيدو (البند ١٠).....	٨
حادي عشر-	أنشطة التقييم (البند ١٣).....	٨
ثاني عشر-	موعد انعقاد دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة ومكان انعقادها (البند ١٧).....	٩
ثالث عشر-	شؤون العاملين (البند ١٤).....	٩
رابع عشر-	اليونيدو والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (البند ١٥).....	٩
خامس عشر-	المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها من المنظمات (البند ١٦).....	٩
سادس عشر-	جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين وموعد انعقادها (البند ١٨).....	١٠
سابع عشر-	اعتماد التقرير (البند ١٩) واختتام الدورة السادسة والأربعين.....	١٠
المرفقان		
الأول-	المقررات التي اعتمدها المجلس في دورته السادسة والأربعين.....	١١
الثاني-	الوثائق المقدمة إلى المجلس في دورته السادسة والأربعين.....	٢٤

مقدمة

١- يُعرض تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته السادسة والأربعين على المؤتمر العام وفقاً لأحكام المادة ٩-٤ (ج) من الدستور. ووفقاً لما أوصت به لجنة البرنامج والميزانية في دورتها الرابعة والثلاثين (الاستنتاج ٤/٢٠١٨ (هـ))، قرر المجلس تعليق أحكام المادة ٦٩ من النظام الداخلي للمجلس بالنسبة لدورته السادسة والأربعين، وأن يطلب إلى المدير العام أن يكفل إتاحة التسجيلات الرقمية بجميع اللغات الرسمية الست.

٢- ومقررات المجلس التالية، المستنسخة في المرفق الأول، لها صلة بأعمال المؤتمر العام في دورته الثامنة عشرة:

م ت ص-٤٦/م-٨ الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية

م ت ص-٤٥/م-١٣ التقرير السنوي للمدير العام عن عام ٢٠١٧ (اليونيدو وعقد التنمية الصناعية الثالث لأفريقيا)

أولاً- المسائل التنظيمية والإجرائية

٣- عُقدت دورة المجلس السادسة والأربعون في مقر اليونيدو، بمركز فيينا الدولي، من ٢٦ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ (ست جلسات عامة).

الحضور

٤- مثلت في الدورة الدول الـ ٥٠ التالية من بين الدول الـ ٥٣ الأعضاء في المجلس: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، إكوادور، ألمانيا، أوروغواي، إيران (جمهورية-الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، بنغلاديش، بنما، بوركينافاسو، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تونس، الجزائر، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زامبيا، السودان، السويد، سويسرا، الصين، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكويت، كينيا، لبنان، لكسمبرغ، مالطة، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، النرويج، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، اليابان.

٥- وشاركت في الدورة أيضاً الدول الـ ٣٩ التالية الأعضاء في اليونيدو: أرمينيا، إريتريا، إسرائيل، أفغانستان، ألبانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوكرانيا، باراغواي، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، تشيكيا، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، دولة فلسطين، رومانيا، السلفادور، سلوفينيا، السنغال، شيلي، العراق، عمان، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كولومبيا، ليبيا، ماليزيا، منغوليا، موناكو، ميانمار، نيبال، النيجر، هولندا، اليمن.

٦- وشاركت منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة بصفة مراقب.

- ٧- ومثلت الوكالة المتخصصة التالية: الاتحاد الدولي للاتصالات.
- ٨- ومثلت المنظمات الحكومية الدولية الأخرى التالية: المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية-الأفريقية، الاتحاد الأوروبي، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، المركز الدولي لتعزيز المشروعات، المركز الدولي للهندسة الوراثية والتكنولوجيا الأحيائية، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، جامعة الدول العربية، المنظمة الدولية للفرنكوفونية.
- ٩- ومثلت المنظمات غير الحكومية التالية: غرفة التجارة النمساوية-العربية، منظمة الخيارات والروابط العالمية، التحالف النسائي الدولي، المجلس النسائي الدولي، الاتحاد الدولي للتحكم الآلي، الرابطة الدولية لأحوال المحبة، الاتحاد العالمي لمنظمات الهندسة.

افتتاح الدورة

- ١٠- أعلنت سعادة السيدة فوزية مباركي (الجزائر)، رئيسة الدورة الخامسة والأربعين بالنيابة، افتتاح دورة المجلس السادسة والأربعين.

أعضاء مكتب الدورة

- ١١- وفقاً للمادة ٢٣ من النظام الداخلي، انتخب المجلس بالتزكية سعادة السيدة فوزية مباركي (الجزائر) رئيسة، وسعادة السيد غارب عبادي (جمهورية إيران الإسلامية) وسعادة السيدة ناتاشا ميلي داودي (مالطا) والسيدة أندريا نيمس (هنغاريا) نوابا للرئيسة، والسيد ميلتون كوهين إنريكييس (بنما) مقررًا.

جدول أعمال الدورة

- ١٤- أقر المجلس جدول الأعمال التالي:
- ١- انتخاب أعضاء المكتب.
 - ٢- إقرار جدول الأعمال.
 - ٣- التقرير السنوي للمدير العام عن عام ٢٠١٧.
 - ٤- تقرير لجنة البرنامج والميزانية:
 - (أ) تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن عام ٢٠١٧؛
 - (ب) وضع اليونيدو المالي؛
 - (ج) تقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية؛
 - (د) حشد الموارد المالية؛
 - (هـ) الإدارة العامة للمخاطر؛
 - (و) الخطة الاستثمارية المتوسطة الأجل المحدثة.

- ٥- اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.
- ٦- إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.
- ٧- أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة.
- ٨- التنمية الصناعية المستدامة في البلدان المتوسطة الدخل.
- ٩- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة.
- ١٠- معالجة التوصيات المنبثقة عن استعراض وحدة التفتيش المشتركة للتنظيم والإدارة في اليونيدو.
- ١١- لجنة اليونيدو الاستشارية المستقلة لمراجعة الحسابات.
- ١٢- أنشطة الرقابة الداخلية.
- ١٣- أنشطة التقييم.
- ١٤- شؤون العاملين.
- ١٥- اليونيدو والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
- ١٦- المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها من المنظمات.
- ١٧- موعد انعقاد دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة ومكان انعقادها.
- ١٨- جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين وموعد انعقادها.
- ١٩- اعتماد التقرير.
- ١٣- وأقر المجلس اقتراحاً من الرئيسة لضمان الاستفادة القصوى من الموارد المتاحة لخدمة المؤتمرات (انظر المرفق الأول، المقرر م ت ص-٤٦/م-١).
- ١٤- وقرّر المجلس إجراء مشاورات غير رسمية أثناء الدورة بهدف تيسير صياغة المقررات، وعُهد إلى نائبة الرئيسة، سعادة السيدة ناتاشا ميلي داودي (مالطة)، برئاسة تلك المشاورات.

ثانياً- التقرير السنوي للمدير العام عن عام ٢٠١٧ (البند ٣)

- ١٥- عُرض على المجلس، في إطار البند ٣، تقرير اليونيدو السنوي ٢٠١٧ (بما في ذلك تقرير أداء البرنامج) (IDB.46/2) وتذييلاته، ومعلومات محدّثة من الأمانة عن تحديد مؤشرات ووضع أهداف للإطار المتكامل للنتائج والأداء (PBC.34/CRP.2)، ومذكرة من الأمانة عن الدعم المقدم من اليونيدو لتعزيز صناعة المستحضرات الصيدلانية المحلية في البلدان النامية (IDB.46/CRP.9).
- ١٦- ونظر المجلس في مشروع مقررٍ مقدّم من الرئيسة (IDB.46/L.13) واعتمد المقرر م ت ص-٤٦/م-١٣ (انظر المرفق الأول).

ثالثاً- تقرير لجنة البرنامج والميزانية (البند ٤ (أ) إلى (و))

١٧- عُرض على المجلس، في إطار البند ٤ وبنوده الفرعية من (أ) إلى (و)، تقرير لجنة البرنامج والميزانية عن أعمال دورتها الرابعة والثلاثين (IDB.46/9).

ألف- تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن عام ٢٠١٧

١٨- عُرض على المجلس، في إطار البند الفرعي ٤ (أ)، تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للسنة المالية الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (IDB.46/3)، والمرفقات غير المراجعة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ الواردة في ورقة الاجتماع PBC.34/CRP.3.

١٩- ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيسة (IDB.46/L.2)، واعتمد المقرر م ت ص-٤٦/م-٢ (انظر المرفق الأول).

باء- وضع اليونيدو المالي

٢٠- عُرض على المجلس، في إطار البند الفرعي ٤ (ب)، تقرير من المدير العام عن وضع اليونيدو المالي (IDB.46/4)، ومعلومات محدثة من الأمانة عن الأرقام المالية (IDB.46/CRP.2)، ومذكرة من الأمانة عنونها: "اليونيدو ضمن نظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين" (IDB.46/CRP.3)، ومذكرة من الأمانة بشأن الإطار التنظيمي والمبادئ التوجيهية بشأن عمليات السحب من صندوق رأس المال المتداول (PBC.34/CRP.6)، ومذكرة من الأمانة بشأن التسجيلات الرقمية (PBC.34/CRP.8).

٢١- ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيسة عن وضع اليونيدو المالي (IDB.46/L.3)، واعتمد المقرر م ت ص-٤٦/م-٣ (انظر المرفق الأول).

جيم- تقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية

٢٢- عُرض على المجلس، في إطار البند الفرعي ٤ (ج)، تقرير الرئيسين المتشاركين للفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية (IDB.46/5) ومعلوماتها المحدثة عن مداورات الفريق العامل منذ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (IDB.46/CRP.4).

٢٣- ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيسة (IDB.46/L.8)، واعتمد المقرر م ت ص-٤٦/م-٨ (انظر المرفق الأول).

دال- حشد الموارد المالية

٢٤- نظر المجلس، في إطار البند الفرعي ٤ (د)، في تقرير من المدير العام عن حشد الموارد المالية (IDB.46/6)، والمعلومات عن حشد الموارد المالية الواردة في الفصل ٧ من تقرير اليونيدو السنوي ٢٠١٧ (IDB.46/2)، وورقة اجتماع من إعداد الأمانة بشأن المشاريع الموافق عليها في

إطار صندوق التنمية الصناعية والصناديق الاستثمارية المواضيعية والفردية والتبرعات الأخرى في عام ٢٠١٧ (PBC.34/CRP.5).

٢٥- ونظر المجلس في مشروع مقررٍ مقدّم من الرئيسة (IDB.46/L.4)، واعتمد المقرر م ت ص-٤٦/م-٤ (انظر المرفق الأول).

هاء- الإدارة العامة للمخاطر

٢٦- عُرض على المجلس، في إطار البند الفرعي ٤ (هـ)، تقرير من المدير العام عن الإدارة العامة للمخاطر (IDB.46/7*) ومعلومات محدّثة من الأمانة عن لجنة إدارة المخاطر (PBC.34/CRP.7).

٢٧- وبناءً على اقتراح الرئيسة، أحاط المجلس علماً بالوثائق المعروضة.

واو- الخطة الاستثمارية المتوسطة الأجل المحدّثة

٢٨- عُرض على المجلس، في إطار البند الفرعي ٤ (و)، تقرير من المدير العام عن الخطة الاستثمارية المتوسطة الأجل ٢٠١٨-٢٠٢١ (IDB.46/8).

٢٩- وبناءً على اقتراح الرئيسة، أحاط المجلس علماً بالوثائق المعروضة.

رابعاً- اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (البند ٥)

٣٠- عُرض على المجلس، في إطار البند ٥، تقرير من المدير العام عن اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (IDB.46/10)، وورقة اجتماع عن برامج اليونيدو ومشاريعها وأدواتها للتعاون التقني التي تسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة (IDB.46/CRP.5).

٣١- وبناءً على اقتراح الرئيسة، أحاط المجلس علماً بالوثائق المعروضة.

خامساً- إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية (البند ٦)

٣٢- عُرض على المجلس، في إطار البند ٦، تقرير من المدير العام عن إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية (IDB.46/11).

٣٣- ونظر المجلس في مشروع مقررٍ مقدّم من الرئيسة (IDB.46/L.12)، واعتمد المقرر م ت ص-٤٦/م-١٢ (انظر المرفق الأول).

سادساً- لجنة اليونيدو الاستشارية المستقلة لمراجعة الحسابات (البند ١١)

٣٤- عُرض على المجلس، في إطار البند ١١، التقرير السنوي للجنة اليونيدو الاستشارية المستقلة لمراجعة الحسابات عن عام ٢٠١٨ الذي قدمته رئيستها (IDB.46/16)، وردّ إدارة اليونيدو عليه (IDB.46/16/Add.1).

٣٥- وبناءً على اقتراح الرئيسة، أحاط المجلس علماً بالوثائق المعروضة.

سابعاً - أنشطة الرقابة الداخلية (البند ١٢)

٣٦- عُرض على المجلس، في إطار البند ١٢، تقرير من مدير مكتب التقييم والرقابة الداخلية عن أنشطة الرقابة الداخلية (IDB.46/17).

٣٧- وبناءً على اقتراح الرئيسة، أحاط المجلس علماً بالوثائق المعروضة.

ثامناً - أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة (البند ٧)

٣٨- عُرض على المجلس، في إطار البند ٧، تقرير من المدير العام عن أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة (IDB.46/12).

٣٩- وبناءً على اقتراح الرئيسة، أحاط المجلس علماً بالوثائق المعروضة.

تاسعاً - التنمية الصناعية المستدامة في البلدان المتوسطة الدخل (البند ٨)

٤٠- عُرض على المجلس، في إطار البند ٨، تقرير من المدير العام عن الإطار الاستراتيجي للشراكة مع البلدان المتوسطة الدخل (IDB.46/13).

٤١- ونظر المجلس في مشروع مقررٍ مقدّم من الرئيسة (IDB.46/L.10)، واعتمد المقرر م ت ص -٤٦/م-١٠ (انظر المرفق الأول).

عاشراً - أنشطة وحدة التفتيش المشتركة (البند ٩) ومعالجة التوصيات المنبثقة عن استعراض وحدة التفتيش المشتركة للتنظيم والإدارة في اليونيدو (البند ١٠)

٤٢- عُرض على المجلس، في إطار البندين ٩ و ١٠، تقريران من المدير العام، أحدهما عن أنشطة وحدة التفتيش المشتركة (IDB.46/14)، إلى جانب مذكرة تتضمن تعليقات اليونيدو على توصيات وحدة التفتيش المشتركة (IDB.46/CRP.10)، والآخر تقرير يتناول بالتحديد التوصيات المنبثقة عن استعراض وحدة التفتيش المشتركة للتنظيم والإدارة في اليونيدو (IDB.46/15).

٤٣- وبناءً على اقتراح الرئيسة، أحاط المجلس علماً بالوثائق المعروضة.

حادي عشر - أنشطة التقييم (البند ١٣)

٤٤- عُرضت على المجلس، في إطار البند ١٣، مذكرة من مدير مكتب التقييم والرقابة الداخلية عن أنشطة التقييم (IDB.46/18).

٤٥- ونظر المجلس في مشروع مقررٍ مقدّم من الرئيسة (IDB.46/L.6)، واعتمد المقرر م ت ص -٤٦/م-٦ (انظر المرفق الأول).

ثاني عشر - موعد انعقاد دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة ومكان انعقادها (البند ١٧)

٤٦- عُرض على المجلس، في إطار البند ١٧، تقرير من المدير العام عن موعد انعقاد دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة ومكان انعقادها (IDB.46/22).

٤٧- ونظر المجلس في مشروع مقررٍ مقدّم من الرئيسة (IDB.46/L.11)، واعتمد المقرّر م ت ص-٤٦/م-١١ (انظر المرفق الأول).

ثالث عشر - شؤون العاملين (البند ١٤)

٤٨- عُرض على المجلس، في إطار البند ١٤، تقرير من المدير العام عن شؤون العاملين (IDB.46/19)، والمرفقات من الأول إلى الخامس بتقرير المدير العام (IDB.46/CRP.6)، ومذكرة من الأمانة تتضمن قائمة بأسماء موظفي اليونيدو حتى تاريخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ (IDB.46/CRP.7).

٤٩- وبناءً على اقتراح الرئيسة، أحاط المجلس علماً بالوثائق المعروضة.

رابع عشر - اليونيدو والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (البند ١٥)

٥٠- عُرض على المجلس، في إطار البند ١٥، تقرير من المدير العام عن اليونيدو والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (IDB.46/20/Rev.1).

٥١- وبناءً على اقتراح الرئيسة، أحاط المجلس علماً بالوثائق المعروضة.

خامس عشر - المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية

وغير الحكومية وغيرها من المنظمات (البند ١٦)

٥٢- عُرض على المجلس، في إطار البند ١٦، تقرير من الأمانة عن استعراض المركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية (IDB.46/21) وإضافته (IDB.46/21/Add.1)، وطلب مقدّم من منظمة غير حكومية للحصول على مركز استشاري (IDB.46/23)، ومذكرة من المدير العام تتضمن معلومات عن منظمات حكومية دولية (IDB.46/24).

٥٣- ونظر المجلس في مشروع مقررٍ مقدّم من الرئيسة بشأن استعراض المركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية (IDB.46/L.7) وبشأن المنظمات الحكومية الدولية (IDB.46/L.5)، واعتمد المقرّر م ت ص-٤٦/م-٧ والمقرّر م ت ص-٤٦/م-٥ (انظر المرفق الأول). وفيما يتعلق بالطلب المقدم من منظمة غير حكومية للحصول على مركز استشاري، نظر المجلس في مشروع مقررٍ مقدّم من الرئيسة استناداً إلى توصية من المكتب واعتمد المقرّر م ت ص-٤٦/م-١٤ (انظر المرفق الأول).

سادس عشر- جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين وموعد انعقادها (البند ١٨)

- ٥٤- عُرضت على المجلس، في إطار البند ١٨، مذكرة من المدير العام بشأن جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين وموعد انعقادها (IDB.46/CRP.8).
- ٥٥- ونظر المجلس في مشروع مقررٍ مقدّم من الرئيسة (IDB.46/L.9)، واعتمد المقرر م ت ص-٤٦/م-٩ (انظر المرفق الأول).

سابع عشر- اعتماد التقرير (البند ١٩) واختتام الدورة السادسة والأربعين

- ٥٦- نظر المجلس، في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، في مشروع مقررٍ مقدّم من الرئيسة (IDB.46/L.15) عنوانه: "الدورة الاستثنائية الثالثة للمؤتمر العام"، واعتمد المقرر م ت ص-٤٦/م-١٥ (انظر المرفق الأول).
- ٥٧- ونظر المجلس، في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، في مشروع التقرير عن أعمال دورته السادسة والأربعين (IDB.46/L.1) واعتمده في مجمله، على أن تُعهد إلى المقرر مهمة وضع التقرير في صيغته النهائية.
- ٥٨- واختتم المجلس دورته السادسة والأربعين في الساعة ١٦/١٦ من يوم ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

المقررات التي اعتمدها المجلس في دورته السادسة والأربعين

الصفحة	العنوان	المقرر رقم
١٢	الاستفادة من الموارد المتاحة لخدمة المؤتمرات	١
١٢	تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن عام ٢٠١٧	٢
١٣	وضع اليونيدو المالي	٣
١٣	حشد الموارد المالية	٤
١٤	اتفاقات علاقة بمنظمات حكومية دولية	٥
١٥	أنشطة التقييم	٦
١٥	استعراض المركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية	٧
١٥	الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية	٨
١٦	جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين وموعد انعقادها	٩
١٧	الإطار الاستراتيجي للشراكة مع البلدان المتوسطة الدخل	١٠
١٨	موعد انعقاد دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة ومكان انعقادها	١١
١٩	إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية	١٢
٢٠	التقرير السنوي للمدير العام عن عام ٢٠١٧ (اليونيدو والعقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا)	١٣
٢٢	طلب مقدم من منظمة غير حكومية للحصول على مركز استشاري	١٤
٢٣	دورة المؤتمر العام الاستثنائية الثالثة	١٥

المقرر م ت ص - ٤٦/م-١ الاستفادة من الموارد المتاحة لخدمة المؤتمرات

بغية الاستفادة بأقصى قدر ممكن من الموارد المتاحة لخدمة المؤتمرات، قرر مجلس التنمية الصناعية تعليق العمل فوراً بالمادة ٣٢ من نظامه الداخلي، المتصلة بالنص القانوني، فيما يخص جلسات دورته السادسة والأربعين فقط، شريطة ألا تتخذ في تلك الجلسات أي قرارات جوهرية.

الجلسة العامة الأولى

٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المقرر م ت ص - ٤٦/م-٢ تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن عام ٢٠١٧

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) رحّب بتقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بما في ذلك تقرير الأداء المالي الوارد في الوثيقة IDB.46/3، وتقرير اليونيدو السنوي ٢٠١٧، بما في ذلك تقرير أداء البرنامج لعام ٢٠١٧ (IDB.46/2)؛

(ب) رحّب أيضاً بالبيانين اللذين أدلى بهما المدير العام ومراجع الحسابات الخارجي في الدورة الرابعة والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية؛

(ج) أعرب عن امتنانه لمراجع الحسابات الخارجي على خدماته الهامة، ورحّب بكل ما توصل إليه من استنتاجات وتوصيات قيمة؛

(د) أشاد بالمراجع العام للحسابات في ألمانيا لنجاحه في إنجاز مهام ولايته منذ ١ تموز/يوليه ٢٠١٤، ورحّب بالمراجع العام للحسابات في الفلبين الذي تولى دور مراجع الحسابات الخارجي اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨؛

(هـ) اعترف بأهمية مساهمة مراجع الحسابات الخارجي في تحسين هيكل حوكمة اليونيدو وتحسين إدارتها وعملياتها وأدائها من خلال توصياته، بما فيها التوصيات الواردة في تقريره الأخير IDB.46/3؛

(و) أحاط علماً بالإجراءات التي اتخذها المدير العام لتنفيذ توصيات الأعوام السابقة؛

(ز) أقر توصيات مراجع الحسابات الخارجي وطلب إلى المدير العام أن يواصل تنفيذها وأن يقدم إلى مجلس التنمية الصناعية، ابتداء من دورته السابعة والأربعين، تقريراً بهذا الشأن.

الجلسة العامة السادسة

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المقرّر م ت ص - ٤٦/م-٣ وضع اليونيدو المالي
إنّ مجلس التنمية الصناعية:

- (أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.46/4؛
- (ب) حثّ الدول الأعضاء والدول السابقة العضوية التي لم تسدّد بعد اشتراكاتها المقرّرة، بما في ذلك سلف صندوق رأس المال المتداول ومتأخرات السنوات السابقة، على سدادها دون إبطاء؛
- (ج) طلب إلى المدير العام أن يواصل جهوده واتصالاته بالدول الأعضاء والدول السابقة العضوية من أجل تحصيل المتأخرات؛
- (د) حثّ الأمانة على مواصلة العمل مع الدول الأعضاء، بما في ذلك في إطار الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية، للتشجيع على سداد الاشتراكات المقرّرة في حينها؛
- (هـ) قرّر أن يطلب إلى الأمانة أن تواصل الاستعاضة عن المحاضر الموجزة المكتوبة لمجلس التنمية الصناعية والمؤتمر العام بتسجيلات رقمية؛
- (و) ذكّر بأنّ السعي وراء تحقيق مكاسب في الإنتاجية وأوجه كفاءة يجب أن يكون إجراءً إدارياً متواصلًا، مع مراعاة عدم المساس بجودة تنفيذ المشاريع، ورحب بقائمة المجالات ذات الأولوية فيما يتعلق باستبانة أوجه الكفاءة، الواردة في الوثيقة IDB.46/4، ومن ثم طلب إلى الأمانة أن تقدّم في دورة لجنة البرنامج والميزانية الخامسة والثلاثين تقريراً عن جميع التدابير التي استُبينت و/أو نُفّذت بشأن خفض أولوية بعض البنود وتحقيق أوجه الكفاءة منذ دورة لجنة البرنامج والميزانية الثالثة والثلاثين، بهدف تعويض الأثر المالي على الدول الأعضاء، الذي يتأتى عن مقترحات إعادة تقدير التكاليف والنفقات الجديدة في ميزانيتي فترة ٢٠١٨-٢٠١٩.

الجلسة العامة السادسة

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المقرّر م ت ص - ٤٦/م-٤ حشد الموارد المالية
إنّ مجلس التنمية الصناعية:

- (أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.46/6؛
- (ب) قرّر تخويل المدير العام سلطة الموافقة على المشاريع المراد تمويلها في إطار صندوق التنمية الصناعية في عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ وفقاً للأولويات المحددة في الإطار البرنامجي المتوسط الأجل ٢٠١٨-٢٠٢١ (IDB.45/8 و GC.17/6)؛
- (ج) شجّع الدول الأعضاء وسائر الجهات المانحة على زيادة تبرعاتها لليونيدو، بما في ذلك للصندوق الاستئماني للشراكة المنشأ حديثاً، وكذلك للحساب الخاص للتبرعات للأنشطة الأساسية، وصندوق الاستثمارات الرأسمالية الكبرى (صندوق التجهيز)؛

(د) شجّع أيضاً جميع الجهات المانحة على النظر في التبرع بأموال غير مخصصة لأغراض بعينها، وتحديدًا لتمكين اليونيدو من الاستجابة السريعة لطلبات الحصول على المساعدة، ووضع أنشطتها البرنامجية وتنفيذها على نحو فوري ومنسق؛

(هـ) طلب إلى الدول الأعضاء أن تنظر في تقديم تبرعات ليونيدو لتمكينها من العمل مع مصادر التمويل التي تشترط التمويل المشترك، وذلك إما بالمساهمة في الصناديق الاستثمارية المخصصة أو بتقديم تمويل لأغراض خاصة على المستوى القطري أو العالمي؛

(و) شجّع حكومات البلدان المستفيدة على الاضطلاع بدور نشيط في مشاطرة اليونيدو ومسؤولية حشد أموال للأنشطة ذات الأولوية المتفق عليها، وشجّعها تحديداً على أن تأخذ زمام المبادرة في استبانة الأموال المتاحة على المستوى القطري والحصول عليها، بما في ذلك فرص تقاسم التكاليف المحلية، وكذلك الأموال المقدمة من الجهات المانحة الثنائية، والصناديق الاستثمارية المتعددة المانحين، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي، وسائر مؤسسات التمويل الإنمائي؛

(ز) أوصى بشدة بأن تتعاون الدول الأعضاء مع المنظمة وتدعم جهودها الرامية إلى وضع وتعزيز برامجها ومبادراتها في سياق التنمية الدولية، وخاصةً من خلال المؤتمرات الدولية وغيرها من أشكال الحوار، بغية ضمان التعريف الجيد بهذه المبادرات، والإقرار بصلتها الوثيقة بأهداف التنمية الدولية، وإتاحة ما يلزم من موارد لها.

الجلسة العامة السادسة

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المقرر م ت ص -٤٦/م-٥ اتفاقات علاقة بمنظمات حكومية دولية

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.46/24؛

(ب) أذن للمدير العام، وفقاً للمادة ١٩-١ (أ) من دستور المنظمة والمبادئ التوجيهية بشأن علاقة اليونيدو بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها من المنظمات (الفقرة ٩ من مرفق مقرر المؤتمر العام م ع-١/م-٤١)، واستناداً إلى المعلومات الواردة في مرفق الوثيقة IDB.46/24، بأن يبرم اتفاقاً علاقة مناسبة مع المنظمات الحكومية الدولية التالية:

هيئة التقييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية؛

منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛

منظمة الصحة لغرب أفريقيا.

الجلسة العامة السادسة

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المقرر م ت ص-٤٦/م-٦ أنشطة التقييم

إن مجلس التنمية الصناعية:

- (أ) أحاط علماً بالتقرير عن أنشطة التقييم (IDB.46/18)؛
- (ب) أعرب مجدداً عن دعمه لوظيفة التقييم من أجل المساءلة والتعلم والمساهمة في فعالية التنمية؛
- (ج) شجّع على إجراء تقييمات توجهها الحصيلة والأثر بشأن النتائج، وإدراج المعلومات عن الأداء والدروس المستفادة في عمليات الإدارة والتخطيط الاستراتيجي.

الجلسة العامة السادسة

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المقرر م ت ص-٤٦/م-٧ استعراض المركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية

إن مجلس التنمية الصناعية:

- (أ) أحاط علماً بالمعلومات المقدمة في الوثيقتين IDB.46/21 و IDB.46/21/Add.1؛
- (ب) إذ يأخذ في الاعتبار الفقرة ٢١ من المرفق بء من المقرر م ع-١/م-٤١، أوصى بأن يسحب المجلس المركز الاستشاري للمنظمات التي لم تبد اهتماماً كافياً بالتعاون مع اليونيدو في السنوات الأربع الماضية؛
- (ج) أوصى بأن يستعرض المجلس كل أربع سنوات على الأقل قائمة المنظمات غير الحكومية التي لديها مركز استشاري، تماشياً مع الفقرة ٢٠ (أ) من المرفق بء من المقرر م ع-١/م-٤١.

الجلسة العامة السادسة

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المقرر م ت ص-٤٦/م-٨ الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج

والميزانية

إن مجلس التنمية الصناعية:

- (أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.46/5؛
- (ب) شكر الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية على عمله حتى الآن، وأعرب عن تقديره للعمل الذي يضطلع به رئيسه، وقرّر أن يمدد فترة ولاية الفريق العامل إلى أن يقرّر المجلس اختتام المداولات التي يجريها، وطلب إلى رئيسي الفريق العامل مواصلة تقديم تقارير سنوية إلى المجلس عن طريق لجنة البرنامج والميزانية، وشجّع جميع الدول الأعضاء على المشاركة بنشاط في مداولات الفريق العامل؛
- (ج) شجّع الفريق العامل على إعداد جدول أعماله لكل فترة ستة أشهر؛

(د) طلب إلى الفريق العامل غير الرسمي أن يواصل مداولاته بشأن جميع المسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية، ولا سيما بشأن مسألة أرصدة الاعتمادات غير المنفقة، بهدف صوغ مقترح بشأنها، لكي تنظر فيه لجنة البرنامج والميزانية أثناء دورتها الخامسة والثلاثين؛

(هـ) دعا جميع الدول الأعضاء إلى التوصل عن طريق الفريق العامل غير الرسمي إلى اتفاق بشأن المقترحات الرامية إلى معالجة مسألة أرصدة الاعتمادات غير المنفقة، ودعا الفريق العامل غير الرسمي إلى تقديم المقترح المتفق عليه لكي تنظر فيه لجنة البرنامج والميزانية أثناء دورتها الخامسة والثلاثين ويعتمده من ثم مجلس التنمية الصناعية أثناء دورته السابعة والأربعين والمؤتمر العام أثناء دورته الثامنة عشرة.

الجلسة العامة السادسة

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المقرر م ت ص -٤٦/م-٩ جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين وموعد انعقادها

إن مجلس التنمية الصناعية:

- (أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.46/CRP.8؛
- (ب) قرّر اعتماد جدول الأعمال المؤقت التالي لدورته السابعة والأربعين:
 - ١- انتخاب أعضاء المكتب.
 - ٢- إقرار جدول الأعمال.
 - ٣- التقرير السنوي للمدير العام عن عام ٢٠١٨.
 - ٤- العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا.
 - ٥- تقرير لجنة البرنامج والميزانية:
- (أ) تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن عام ٢٠١٨؛
- (ب) وضع اليونيدو المالي؛
- (ج) جدول الأنصبة المقررة لتقاسم نفقات الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١؛
- (د) صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١؛
- (هـ) تقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية؛
- (و) حشد الموارد المالية؛
- (ز) الإدارة العامة للمخاطر؛

- (ح) تعيين مراجع حسابات خارجي.
- ٦- البرنامج والميزانيتين، ٢٠٢٠-٢٠٢١.
- ٧- اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.
- ٨- أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة.
- ٩- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة.
- ١٠- معالجة التوصيات المنبثقة عن استعراض وحدة التفتيش المشتركة للتنظيم والإدارة في اليونيدو.
- ١١- لجنة اليونيدو الاستشارية المستقلة لمراجعة الحسابات.
- ١٢- أنشطة الرقابة الداخلية.
- ١٣- أنشطة التقييم.
- ١٤- شؤون العاملين.
- ١٥- اليونيدو والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
- ١٦- المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها من المنظمات.
- ١٧- جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين وموعد انعقادها.
- ١٨- اعتماد التقرير.
- (ج) قرّر أن يعقد دورته السابعة والأربعين من ١ إلى ٣ تموز/يوليه ٢٠١٩.

الجلسة العامة السادسة

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المقرّر م ت ص-٤٦/م-١٠ الإطار الاستراتيجي للشراكة مع البلدان المتوسطة الدخل

إنّ مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أشار إلى القرار م ع-١٧/ق-٦ بشأن التنمية الصناعية المستدامة في البلدان المتوسطة الدخل؛

(ب) أحاط علماً بتقرير المدير العام (IDB.46/13) بشأن وضع إطار استراتيجي لتعاون اليونيدو مع البلدان المتوسطة الدخل يرمي إلى تعزيز ما تبذله من أجل تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة؛

(ج) أعرب عن تقديره للمدير العام على تقديم مقترح يتضمّن لمحة عامة عن نطاق وآفاق التعاون البرنامجي بين اليونيدو والدول الأعضاء المتوسطة الدخل؛

(د) طلب إلى المدير العام تنظيم مشاورات مع الدول الأعضاء من أجل وضع الصيغة النهائية لمشروع الإطار الاستراتيجي بهدف تقديمه إلى المجلس لكي ينظر فيه في دورته السابعة والأربعين.

الجلسة العامة السادسة

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المقرَّر م ت ص-٤٦/م-١١ موعداً انعقاد دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة ومكان انعقادها
إنَّ مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أشار إلى المادة ٤ من النظام الداخلي للمؤتمر العام التي تنص على أن تُعقد دورات المؤتمر العام العادية في مقر المنظمة، ما لم يقرَّ المؤتمر غير ذلك؛

(ب) أشار أيضاً إلى المادة ٨ من النظام الداخلي للمؤتمر العام التي تقتضي أن تتحمَّل الحكومة المضيفة النفقات الإضافية الفعلية، المباشرة أو غير المباشرة، المرتبطة بعقد دورة ما خارج مقر المنظمة؛

(ج) أخذ في الاعتبار تقرير المدير العام (الوثيقة IDB.46/22)، الذي أُعلم فيه المجلس بالعرض الكريم المقدم من حكومة الإمارات العربية المتحدة لاستضافة دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة في أبو ظبي؛

(د) أحاط علماً أيضاً مع التقدير بالتأكيدات المتلقاة من حكومة الإمارات العربية المتحدة بشأن تحمُّل كل النفقات الإضافية، المباشرة منها أو غير المباشرة، المتعلقة باستضافة هذه الدورة في أبو ظبي، حسبما هو مشار إليه في الفقرة (ب)؛

(هـ) أحاط علماً كذلك بطلب حكومة الإمارات العربية المتحدة بشأن دراسة إمكانية عقد دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة في الفترة من ٣ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩؛

(و) رحَّب بعرض حكومة الإمارات العربية المتحدة استضافة دورة المؤتمر العام؛

(ز) قرَّر عقد دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة في أبو ظبي في الفترة من ٣ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩؛

(ح) طلب إلى المدير العام التفاوض مع حكومة الإمارات العربية المتحدة وإبرام صيغة مناسبة للاتفاق الخاص بالمؤتمر؛

(ط) طلب أيضاً إلى المدير العام أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في هذا الشأن إلى دورة المجلس السابعة والأربعين.

الجلسة العامة السادسة

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المقرَّر م ت ص - ٤٦/م- ١٢ إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية
إنَّ مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أشار إلى قراري الجمعية العامة ٢٤٣/٧١ المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، و ٢٧٩/٧٢ المتعلق بإعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

(ب) أقرَّ بأنَّ إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية المتسم بالحيوية والمرونة والطابع الاستراتيجي والعملي والتوجه نحو تحقيق النتائج يمثل أهم أداة لتخطيط أنشطة الأمم المتحدة الإنمائية وتنفيذها في كل بلد، وشدد في هذا الشأن على ضرورة أن يجسد ذلك الإطار للمساعدة الإنمائية نتائج اليونيدو ونواتجها وأدائها في مجال التنمية، بوصفها الوكالة المتخصصة التابعة للأمم المتحدة المكلفة بتعزيز التنمية الصناعية الشاملة والمستدامة، ويجسد دورها النشط داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

(ج) أحاط علماً بالجهود الجارية الرامية إلى تنقيح وتحديث الإطار المتكامل للنتائج والأداء لليونيدو ومساهمته الممكنة في دعم مكانة المنظمة في إطار الوثيقة الاستراتيجية الموضوعة على نطاق المنظومة؛

(د) أقرَّ بالتحديات وشدّد على أهمية الاستفادة من الفرص المتاحة لإعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل تقوية الدور المركزي الذي تضطلع به اليونيدو في تعزيز التنمية الصناعية الشاملة والمستدامة داخل الهيكل المجدّد لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

(هـ) لاحظ أنَّ الآثار المالية المنتظرة لعملية إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على اليونيدو تمثل موضوعاً هاماً سيناقش في سياق المداورات القادمة في إطار البرنامج والميزانيتين لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ ودخل الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية؛

(و) طلب إلى المدير العام:

١، أن يواصل العمل مع الأمانة العامة للأمم المتحدة على تعزيز مكانة اليونيدو في سياق إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من خلال آليات المشاركة القائمة على نطاق منظومة الأمم المتحدة، وهي تحديداً مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى المرتبطة به، واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج، وفريق الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛

٢، أن يكفل تنفيذ هذه الأنشطة في حدود الموارد المتاحة وأن يضمن أعلى تمثيل لازم في المنتديات المذكورة أعلاه؛

٣٠٠ أن يقدم تقريراً عن دور اليونيدو، بما في ذلك دور شبكتها الميدانية، داخل أفرقة الأمم المتحدة القطرية وإطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وعن مشاركتها في الآليات الإقليمية المطوّرة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية وفريق الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في ضوء عملية إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وذلك بهدف تعزيز جهود المنظمة في تنفيذ مهام ولايتها لصالح الدول الأعضاء؛

٤٠٠ أن يقدم تقريراً عن الخدمات التي يقدمها نظام المنسقين المقيمين إلى اليونيدو، وأن يجري تقييمات دورية للفوائد التي تعود على اليونيدو من تلك الخدمات، دون المساس بالتزامات اليونيدو المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢؛

٥٠٠ أن يقدم تقريراً عن إجراءات متابعة تنفيذ التوصيات المقدمة من مجلس التنمية الصناعية إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

٦٠٠ أن يقدم تقارير منتظمة بشأن ما ذكر أعلاه إلى لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية والمؤتمر العام لليونيدو.

الجلسة العامة السادسة

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المقرّر م ت ص -٤٦/م-١٣ التقرير السنوي للمدير العام عن عام ٢٠١٧ (اليونيدو والعقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا)

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) رحّب باعتماد قرار الجمعية العامة ١/٧٠، في عام ٢٠١٥، بشأن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وقرار المؤتمر العام م ع-١٦/ق-٢، الذي يدعو اليونيدو إلى مواءمة جميع أنشطتها مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها؛

(ب) أحاط علماً بقرار الجمعية العامة ٢٩٣/٧٠ بشأن العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا (٢٠١٦-٢٠٢٥)، الذي كلف اليونيدو، باعتبارها المنظمة الرائدة، بوضع برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا وتفعيله وتولي زمام تنفيذه، وتعزيز المساعدة التقنية والجهود الرامية إلى تعبئة الموارد لصالح البلدان الأفريقية تحقيقاً لهذا الغرض تحديداً؛

(ج) شدّد على ضرورة أن يستند أي تقدم ملموس في تنفيذ برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا إلى الأولويات الوطنية والإقليمية والقارية ذات الصلة التي ترمي إلى تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة على نحو يؤثر تأثيراً إيجابياً على التنمية الاجتماعية والاقتصادية بما يؤدي إلى خلق فرص العمل في القارة، ولا سيما لشبابها ونساءها؛

(د) أعرب عن تقديره لمختلف المبادرات التي قامت بها الأمانة، ومنها خطة العمل بشأن العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا لعام ٢٠١٨ وخارطة الطريق التي وضعتها اليونيدو بعنوان "تنفيذ العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا (٢٠١٦-٢٠٢٥)"، والتي تتضمن أنشطة

برنامجية ملموسة وأطراً زمنية لها، وإطلاق مبادرة أنصار العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا، التي تشمل قادة جنوب أفريقيا وزامبيا والسنغال وكوت ديفوار وكينيا والنيجر ومالطة؛

(هـ) سلّم بأهمية التعاون الوثيق مع جميع الجهات المانحة التقليدية وغير التقليدية، ولا سيما الاتحاد الأفريقي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا ومصرف التنمية الأفريقي، وبالمساهمات القيّمة المقدمة من تلك الجهات، التي ستظل تعمل على نشر الوعي الضروري وإقامة الشراكات اللازمة من أجل ضمان تنفيذ برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا وجني ثماره بخطوات مجددة محددة؛

(و) طلب إلى المدير العام، من أجل تحقيق هذا الغرض، التشاور والعمل عن كثب مع جميع الدول الأفريقية لضمان ما يلي:

١٠٠٠ أن تملك البلدان الأفريقية تماماً زمام الأنشطة والبرامج الحالية والمقبلة؛

٢٠٠٠ أن تتماشى المشاريع والبرامج المنفذة في إطار العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا مع أولويات البلدان الأفريقية، بما يشمل التماسشي مع خطة عام ٢٠٣٠ وغايات وأهداف التنمية المستدامة المحددة فيها وخطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣؛

٣٠٠٠ أن تحقق المشاريع والبرامج نتائج ملموسة، بما في ذلك توفير فرص العمل والحد من الفقر؛

(ز) طلب أيضاً إلى المدير العام، لذلك الغرض، ما يلي:

١٠٠٠ مواصلة الحوار مع جميع الشركاء ذوي الصلة العاملين في القارة، ولا سيما الاتحاد الأفريقي والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا واللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومصرف التنمية الأفريقي؛

٢٠٠٠ العمل على تعزيز وتحسين كل ما يلزم من الشراكات الواسعة النطاق، في إطار تنفيذ مشاريع وبرامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا، لضمان التضافر بين أنشطة جميع الجهات المعنية، من القطاعين العام والخاص، فيما بين البلدان الأفريقية، والجهات المانحة التقليدية وغير التقليدية، وكذلك وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، ومع المبادرات والبرامج الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف، مثل مبادرات مجموعة العشرين المتعلقة بتدعيم حركة التصنيع في أفريقيا وأقل البلدان نمواً؛

(ح) طلب أيضاً إلى المدير العام:

١٠٠٠ مواصلة التعاون الوثيق مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية من أجل توفير البيانات والمعلومات اللازمة من أجل تقديم صورة عامة شاملة للبرامج والمشاريع المتمحورة حول أفريقيا لدى جميع المنظمات الدولية والجهات المانحة لضمان التأزر وتحديد المجالات التي يلزم فيها بذل المزيد من الجهود من أجل تنفيذ برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا؛

٢٠ المواظبة على تقييم سير العمل في تطبيق خارطة الطريق لتنفيذ برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا وعلى إبلاغ الدول الأعضاء في اليونيدو والشركاء الدوليين رسمياً بالتقدم المحرز في هذا الشأن؛

٣٠ اقتراح حلول ملموسة، بالتعاون مع الدول الأفريقية، من أجل تحسين خارطة الطريق، والسعي إلى تنفيذ المزيد من الأنشطة مع الشركاء والمستثمرين المحتملين بناء على ذلك؛

(ط) طلب كذلك إلى المدير العام أن يواظب على الإبلاغ عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا في تقاريره السنوية المقدمة إلى لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية والمؤتمر العام والأفرقة العاملة غير الرسمية المعنية بالشؤون المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية على أساس فصلي؛

(ي) أكد مجدداً قرار الجمعية العامة ٢٩٣/٧٠ بأن يطلب أيضاً إلى المدير العام لليونيدو أن يحشد موارد كافية من أجل تنفيذ برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا؛

(ك) طلب كذلك إلى المدير العام أن يكفل، في حدود الموارد المتوفرة، تخصيص موارد بشرية ومالية كافية من أجل تنفيذ مشاريع العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا.

الجلسة العامة السادسة

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المقرر م ت ص -٤٦/م-١٤ طلب مقدّم من منظمة غير حكومية للحصول على مركز استشاري

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أحاط علماً بالمعلومات المقدّمة في الوثيقة IDB.46/23؛

(ب) قرّر، وفقاً للمادة ١٩-١ (ب) من دستور المنظمة والمبادئ التوجيهية بشأن علاقة اليونيدو بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها من المنظمات (الفقرة ١٧ من مرفق مقرر المؤتمر العام م ع-١/م-٤١)، أن يمنح المنظمة غير الحكومية التالية مركزاً استشارياً لدى اليونيدو:

المعهد الدولي للإيكولوجيا الصناعية والاقتصاد الأخضر (2iecologie).

الجلسة العامة السادسة

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المقرَّر م ت ص - ٤٦/م - ١٥ دورة المؤتمر العام الاستثنائية الثالثة
إنَّ مجلس التنمية الصناعية:

في ضوء توافق الآراء الذي جرى التوصل إليه أثناء المشاورات غير الرسمية المفتوحة بين الأعضاء والتي اكتملت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨:

(أ) قرَّر أن يطلب إلى المدير العام الدعوة إلى عقد دورة المؤتمر العام الاستثنائية الثالثة في فيينا يوم الجمعة، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، من أجل النظر في اقتراح يتعلق بقوائم الدول المدرجة في المرفق الأول بدستور اليونيدو؛

(ب) أوصى المؤتمر بما يلي من أجل عقد الدورة الاستثنائية الثالثة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨:

١' ينبغي أن يظل أعضاء مكتب الدورة الاستثنائية وأعضاء لجنة وثائق التفويض هم نفسهم الذين كانوا في دورة المؤتمر السابعة عشرة؛

٢' ينبغي الاعتماد في الدورة الاستثنائية الثالثة على وثائق التفويض التي قدِّمت للدورة السابعة عشرة، ما لم يقدم أحد الممثلين وثائق تفويض جديدة؛

٣' قد يلزم تعليق أحكام المواد التالية من النظام الداخلي للمؤتمر العام خلال فترة الدورة الاستثنائية: المواد ٥-٢ و ٩ و ١٢-٢ و ٢٣ و ٢٨؛

٤' ينبغي اعتماد جدول الأعمال المؤقت التالي لدورة المؤتمر العام الاستثنائية الثالثة:

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- إقرار جدول الأعمال.
- ٣- وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر.
- ٤- قوائم الدول المدرجة في المرفق الأول بدستور اليونيدو.
- ٥- اختتام الدورة.

الجلسة العامة السادسة

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

المرفق الثاني

الوثائق المقدمة إلى المجلس في دورته السادسة الأربعين

الرمز	بند جدول الأعمال	العنوان
IDB.46/1	٢	جدول الأعمال المؤقت
IDB.46/1/Add.1/Rev.1	٢	جدول الأعمال المؤقت المشروح
IDB.46/2	٤، ٣ (د)	التقرير السنوي ٢٠١٧
IDB.46/3	٤ (أ)	تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للسنه المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧
IDB.46/4	٤ (ب)	وضع اليونيدو المالي. تقرير من المدير العام
IDB.46/5	٤ (ج)	تقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية. تقرير الرئيسين المشاركين
IDB.46/6	٤ (د)	حشد الموارد المالية. تقرير من المدير العام
IDB.46/7*	٤ (هـ)	الإدارة العامة للمخاطر. تقرير من المدير العام
IDB.46/8	٤ (و)	الخطة الاستثمارية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١. تقرير من المدير العام
IDB.46/9	٤	تقرير لجنة البرنامج والميزانية عن أعمال دورتها الرابعة والثلاثين
IDB.46/10	٥	اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. تقرير من المدير العام
IDB.46/11	٦	إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. تقرير من المدير العام
IDB.46/12	٧	أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة. تقرير من المدير العام
IDB.46/13	٨	الإطار الاستراتيجي للشراكة مع البلدان المتوسطة الدخل. تقرير من المدير العام
IDB.46/14	٩	أنشطة وحدة التفتيش المشتركة. تقرير من المدير العام
IDB.46/15	١٠	التوصيات المنبثقة عن استعراض وحدة التفتيش المشتركة للتنظيم والإدارة في اليونيدو. تقرير من المدير العام
IDB.46/16	١١	تقرير اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات. تقرير الرئيسة
IDB.46/16/Add.1	١١	تقرير اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات. رد الإدارة
IDB.46/17	١٢	أنشطة الرقابة الداخلية. تقرير من مدير مكتب التقييم والرقابة الداخلية
IDB.46/18	١٣	أنشطة التقييم. مذكرة من مدير مكتب التقييم والرقابة الداخلية
IDB.46/19	١٤	شؤون العاملين. تقرير من المدير العام
IDB.46/20/Rev.1	١٥	اليونيدو والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. تقرير من المدير العام
IDB.46/21	١٦	استعراض المركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية. تقرير من الأمانة
IDB.46/21/Add.1	١٦	استعراض المركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية. تقرير من الأمانة
IDB.46/22	١٧	موعد انعقاد دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة ومكان انعقادها. تقرير من المدير العام
IDB.46/23	١٦	طلب مقدم من منظمة غير حكومية للحصول على مركز استشاري. مذكرة من المدير العام
IDB.46/24	١٦	معلومات عن منظمات حكومية دولية. مذكرة من المدير العام

	بند جدول الأعمال	العنوان	الرمز
			ورقات الاجتماع
List of documents	٢		IDB.46/CRP.1*
Update on financial figures. Note by the Secretariat	٤ (ب)		IDB.46/CRP.2
UNIDO in the United Nations Resident Coordinator system. Note by the Secretariat	٤ (ب)		IDB.46/CRP.3
Update since 20 June 2018. Note by the Co-chairs	٤ (ج)		IDB.46/CRP.4
UNIDO technical cooperation programmes, projects and tools contributing to the achievement of the Sustainable Development Goals	٥		IDB.46/CRP.5
Personnel matters. Annexes to the report by the Director General	١٤		IDB.46/CRP.6
List of UNIDO staff. Note by the Secretariat	١٤		IDB.46/CRP.7
Provisional agenda and date of the forty-seventh session. Note by the Director General	١٨		IDB.46/CRP.8
UNIDO support in fostering the local pharmaceutical industry in developing countries. Note by the Secretariat	٣		IDB.46/CRP.9
Activities of the Joint Inspection Unit. Note by the Director General	٩		IDB.46/CRP.10
Integrated results and performance framework: definition of indicators and setting of targets. Update by the Secretariat	٣		PBC.34/CRP.2
Annexes to the report of the External Auditor on the accounts of UNIDO for the financial year 1 January to 31 December 2017 (unaudited). Prepared by the Secretariat	٤ (أ)		PBC.34/CRP.3
Projects approved under the Industrial Development Fund, thematic and individual trust funds, and other voluntary contributions in 2017	٤ (د)		PBC.34/CRP.5
Working Capital Fund: regulatory framework and guidelines for withdrawals. Note by the Secretariat	٤ (ب)		PBC.34/CRP.6
General risk management: update on the Risk Management Committee. Note by the Secretariat	٤ (هـ)		PBC.34/CRP.7
Digital Records. Note by the Secretariat	٤ (ب)		PBC.34/CRP.8